

فَقِيرُ الصَّادِقِ

تَأْلِيفُ

فَقِيرُ الْعَصْرِ سَمَاجَتِ اَللّٰهِ الْعِظَمَى الْمُرْجِعُ الْمَجَاهِدُ

السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ صَادِقُ الْحُسَيْنِيِّ الرَّوْحَانِيِّ دَامَ ظِلُّهُ

الجزء الثالث عشر

روحانی، سید محمد صادق، ۱۳۰۳ -	
تبصرة المتعلمين، شرح.	
فقه الصادق / تأليف سماحة آية الله العظمى السيد محمد صادق الحسيني الروحاني. قم: آيين دانش، ۱۳۹۲. ج ۴۱.	
۴۲۰۰۰ ریال / شابک دوره: ۹۷۸-۶۰۰-۶۳۸۴-۲۶-۹؛ شابک ج ۹: ۹۷۸-۶۰۰-۶۳۸۴-۲۶-۹	
وضعت فهرست نویسی: فیبا	
یادداشت: عربی.	
یادداشت: چاپ قبلی: قم: اجتهاد، ۱۳۸۶	
یادداشت: کتاب حاضر شرح و تعلیقی بر کتاب تبصرة المتعلمين اثر علامه حلی است.	
یادداشت: کتابنامه.	
یادداشت: نمایه.	
موضوع: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ ه.ق. تبصرة المتعلمين -- نقد و تفسیر	
موضوع: فقه جعفری -- قرن ۸ ق.	
شناسه افزوده: علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ ه.ق. تبصرة المتعلمين، شرح	
رده بندی کنگره: ۲۹۲: ۳۱/۲۸۲: ۱۸۲/۳ BP	
شماره کتابشناسی ملی: ۲۳۴۲۸۶	
رده بندی دیویی: ۲۹۷: ۳۴۲	

فقه الصادق

الجزء الثالث عشر: کتاب الحج

سماحة آية الله العظمى السيد محمد صادق الحسيني الروحاني دام ظلّه

إعداد وإخراج:	جمع من الفضلاء
الناشر:	آيين دانش - قم المقدسة
الطبعة:	الخامسة / الأولى لهذه الدار
الكمية:	۱۰۰۰ دورة
تاريخ الطبع:	۱۴۳۵ ه.ق / ۲۰۱۴ م
ردمك (الدورة):	۹۷۸-۶۰۰-۶۳۸۴-۲۶-۹
ردمك (ج ۱۳):	۹۷۸-۶۰۰-۶۳۸۴-۳۹-۹
المطبعة:	دانش

عنوان الناشر: ایران - قم - شارع خاكفرج - فرع رقم ۷۵ (هاتف: ۰۲۵ ۳۶۶۱۶۱۲۶-۷)

توزيع: منشورات كلبه شروق (هاتف: ۰۲۵ ۳۷۸۳۸۱۴۴)

فهرس الموضوعات

٧٠	كتاب الحج
٨	وجوب الحج من ضروريات الدين
١١	أقسام الحج الواجب
١١	عدم وجوب حجة الإسلام إلا مرة واحدة
١٩	شرائط وجوب حجة الإسلام
٢٢	اشتراط الزاد والراحلة
٢٥	عدم اختصاص اشتراط الراحلة بمسيرة الحاجة إليها
٢٣	اعتبار الراحلة في حق القريب
٢٦	عدم اعتبار وجود عين الراحلة والزاد
٣٦	حكم عدم وجدان الزاد والراحلة إلا بأكثر من ثمن الطريق
٣٩	ملاحظة الشرف بالنسبة إلى الراحلة وعدمها
٤٣	اعتبار الاستطاعة من مكانه لا من بلده
٤٥	اعتبار وجود نفقة العود
٤٧	فاقد الزاد إذا كان كسوباً
٤٩	مستثنيات الحج
٥٤	وجوب بيع داره المملوكة لو كان بيده دار موقوفة
٥٦	تبديل المستثنيات للصرف في الحج
٥٨	حكم شراء المستثنيات وترك الحج
٦١	في المعارضة بين فرص الأموال في الحج أو النكاح
٦٥	حكم الدين المساوي لمؤونة الحج

- لو كان عنده ما يكفيه للحجّ وكان عليه دين ٧٢
- حكم التصرف في المال قبل خروج الرفقة ٨٣
- كفاية الملكية المترزلة في الاستطاعة ٩٢
- اعتبار مؤونة العيال في الاستطاعة ٩٤
- اشتراط الرجوع إلى الكفاية ٩٨
- لو تلف بعد الحجّ ما به الكفاية ١٠٧
- أخذ الوالد من مال الولد للحجّ ١١٠
- الاستطاعة البذليّة ١١٤
- إذا لم يكن البازل مؤوناً به ١١٩
- لو كان يملك بعض النفقة بذل ١٢٢
- اشتراط مؤونة العيال في الاستطاعة البذليّة ١٢٤
- لا يمنع الدين في الاستطاعة البذليّة ١٢٦
- عدم اشتراط الرجوع إلى الكفاية فيها ١٢٨
- إذا وهبه ما يكفيه للحجّ ١٣١
- إذا أعطاه الخمس وشرط عليه الحجّ ١٣٥
- إجزاء الحجّ البذلي عن حجة الإسلام ١٣٨
- إذا رجع البازل عن بذله ١٤١
- البذل للواحد المردّد ١٤٨
- لو آجر نفسه للخدمة وجبّ عليه الحجّ ١٥٠
- الاستطاعة البدنيّة ١٥٧
- الاستطاعة السريّة ١٥٩
- الاستطاعة الزمانيّة ١٦٥
- لو اعتقد أنّه غير مستطيع فبان الخلاف ١٦٦
- حجّ الصبي لا يجزي عن حجة الإسلام ١٧٠

١٧٦	عدم اعتبار تجديد النية بعد البلوغ
١٧٨	اعتبار الاستطاعة حين الكمال
١٨١	عدم الفرق بين حج التمتع والحجین الآخرين
١٨٢	استحباب الحج للصبي المميز
١٨٥	اعتبار إذن الولي في حج الصبي
١٨٧	يستحب للولي أن يحرم بالصبي غير المميز
١٨٨	استحباب الإحرام بالصبيّة والمجنون
١٩٢	طريقة إحجاج الصبي
١٩٣	المراد من الولي
١٩٦	مصارف الحج على الولي
٢٠٣	عدم إجزاء الحج الندي عن الواجب
٢٠٥	الحج عن الغير لا يجزي عن حج الإسلام
٢٠٨	الحج مع العسر والخرج
٢١٤	وجوب الإستنابة على المعذور
٢٢٠	الإستنابة عن الحي مع عدم استقرار الحج عليه
٢٢٢	عدم اختصاص وجوب الإستنابة بصورة اليأس
٢٢٥	إجزاء حج النائب عن المنوب عنه
٢٢٧	زوال العذر في أثناء عمل النائب
٢٢٩	الإستنابة للحج النذري
٢٣١	وجوب الحج فوري
٢٣٦	يجب إتيان المقدمات المتوقف عليها الحج
٢٤٤	لومات من استقر عليه الحج في الطريق
٢٤٩	لومات قبل استقرار الحج عليه
٢٥٢	تراحم النذر والاستطاعة

٢٥٩	الكافر مكلف بالحج
٢٦٢	سقوط الحج عن الكافر إذا أسلم
٢٦٦	حكم المرتد
٢٧٠	إذا حج المخالف ثم استبصر
٢٧٦	الولاية شرط لصحة الأعمال
٢٨١	لو استقر عليه الحج ثم زالت الاستطاعة
٢٨٦	ما به يتحقق الإستقرار
٢٩١	لو زال بعض الشرائط في أثناء حجه
٢٩٤	لو مات المستطيع في عام استطاعته
٢٩٨	قضاء حجة الإسلام من أصل المصلحة
٣٠٢	تزامم الحج مع الحقوق المالية
٣٠٥	لو كان عليه الحج ولم تف التركة به
٣٠٩	الواجب الحج البلدي أو الميقاتي
٣١٤	حكم الوصية بالحج
٣١٩	المراد من البلد في الحج البلدي
٣٢٢	حكم اختلاف تكليف الميت والوصي
٣٢٣	انتقال المال إلى الورثة وعدمه
٣٢٩	عدم كفاية الاستيجار في براءة ذمة المنوب عنه
٣٣٠	نيابة من استقر عليه الحج
٣٤٠	إذا كان الحج عن الغير صحيحاً فالظاهر صحة الإجارة عليه
٣٤٦	استطاعة المرأة لا تتوقف على وجود المحرم
٣٤٩	اختلاف الزوج والزوجة في وجود الأمن وعدمه
٣٥١	عدم اعتبار إذن الزوج في الحج
٣٥٦	الفصل الثالث / الحج الواجب بالنذر والعهد واليمين

- ٢٥٧..... اعتبار البلوغ في انعقادها
- ٢٦٠..... انعقاد النذر وأخويه من الكافر
- ٢٦٥..... لو أسلم الكافر بعد النذر
- ٢٦٦..... نذر الزوجة الحَجَّ بدون إذن الزوج
- ٢٦٨..... لو نذرت الحَجَّ ثم تزوجت
- ٢٧٠..... لو نذر الحَجَّ من مكانٍ معيّن
- ٢٧٢..... عدم وجوب المبادرة إلى الحَجَّ المنذور
- ٢٧٤..... وجوب قضاء الحَجَّ المنذور
- ٢٧٩..... القضاء يؤدّى من أصل التركة أو الثلث
- ٢٨٦..... لو نذر الحَجَّ معلقاً على أمر
- ٢٨٨..... نذر الإحجاج المعلق على أمر
- ٢٩٢..... نذر حج الإسلام
- ٢٩٥..... لو نذر حَجّاً غير حجة الإسلام
- ٢٩٩..... لو نذر مطلقاً بعد الاستطاعة
- ٤٠٥..... من عليه حج الإسلام والحج النذري
- ٤٠٨..... نذر الحج أو الإحجاج
- ٤١٣..... نذر الحج ماشياً
- ٤٢٢..... لو نذر الحج حافياً
- ٤٢٤..... لو نذر الحج ماشياً أو حافياً مع كونه حرّاً حياً عليه
- ٤٢٥..... تعيّن مبدأ المشي ومنتهاه
- ٤٢٩..... عدم جواز ركوب البحر لمن نذر المشي
- ٤٣٢..... لو نذر المشي في الحجّ فحجّ راكباً
- ٤٣٦..... لو نذر المشي في الحجّ ثمّ عجز
- ٤٤٣..... فهرس الموضوعات